



انتخاب أعضاء المجلس الأعلى للوظيفة العمومية

قرار

للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة
رقم 85.1.7.0.0 بتاريخ 26.06.2010
بتحديد تاريخ إجراء انتخاب ممثلي الموظفين بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ؛
بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.11.02 الصادر في 23 من صفر 1423 (7 ماي
2002) بتحديد كيفية تنظيم انتخاب ممثلي الموظفين بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية كما وقع تغييره
وتتميمه ولاسيما المادة العاشرة منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى : يجرى يوم الخميس 10 يونيو 2010 انتخاب ممثلي الموظفين بالمجلس

الأعلى للوظيفة العمومية .

المادة الثانية : تودع ، مقابل وصل ، بمقر وزارة تحديث القطاعات العامة الكائن

بشارع أحمد الشرقاوي الحي الإداري أكدال- الرباط، لوائح المترشحين، وذلك ابتداء من يوم

الثلاثاء 6 أبريل 2010 وإلى غاية يوم الإثنين 26 أبريل 2010 في الساعة الرابعة وثلاثين دقيقة

(4:30) بعد الزوال .



يجب أن تكون لوائح المترشحين مصحوبة بتصريحات شخصية بالترشيح يمضيها كل مترشح، تتضمن اسمه الشخصي والعائلي وعنوانه والفئة الناخبة التي ينتمي إليها والإدارة أو الجماعة التي يعمل بها وبنسخ من بطاقات التعريف الوطنية للمترشحين، كما يجب أن تتضمن كل لائحة اسم المترشح المؤهل لتمثيلها في جميع العمليات الانتخابية.

المادة الثالثة : يجب أن يوجه ، بواسطة البريد ، الظرف المتضمن للغلاف الذي يحتوي على بطاقة التصويت إلى وزارة تحديث القطاعات العامة على أبعد تقدير يوم الخميس 10 يونيو 2010 .

ويعتد بالختم البريدي لإثبات تاريخ توجيه هذا الظرف .

المادة الرابعة : يجري إحصاء وفرز الأصوات والإعلان عن النتائج يوم الجمعة 18 يونيو 2010 ، ابتداء من الساعة الثامنة وثلاثين دقيقة (8:30) صباحا .

المادة الخامسة : ينشر هذا القرار بإحدى الصحف الوطنية .

وحرر بالرباط في، 26 مارس 2010

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بتحديث القطاعات العامة
محمد محمد الطمسي